خطورة المخدرات في المجتمع الجزائري وأساليب مواجهتها

أ.غـزيـوي هـنـدة

جـامـعـة 20 أوت 1955 سـكـيـكـدة

المقدمة:

تعد المخدرات من أخطر المشاكل التي تعاني منها مختلف المجتمعات نظرا لما تحمله من مخاطر تهدد أمن المجتمع ومنظومة القيم والضوابط الأخلاقية للسلوك الاجتماعي، بالإضافة إلى ا للأضرار التي تخلفها على متعاطيها، وما لها من الأثر السلبي على الفرد والأسرة والمجتمع، حيث يفقد الشخص كل ما لديه وكل ما يملك، ليس فقط ما يملك من حطام الدنيا، بل ما يملك من زوجة وأبناء وعلاقات أسرية وصداقات، ويكون بدلا منها صداقات وعلاقات ادمانية جديدة تحاكي تصرفاته وتلبي متطلباته واحتياجاته، فتصبح هذه الجماعة بمثابة السلطة يخضع لأوامرها ويعمل بعملها ضاربا عرض الحائط لكل المبادئ والقواعد والقيم الأخلاقية والمجتمعية .

فمع مرور الزمن وتزايد أخطارها وذلك بتزايد الإقبال عليها وارتفاع عدد مستهلكيها، تحولت إلى تجارة ذات رواج واسع تجلب لأصحابها رؤوس أموال ضخمة دون عناء، كما أنها لم تعد ظاهرة محلية تنفرد بها دولة معينة دون غيرها، وإنما هي آفة عالمية في أبعادها وأثارها، وازدادت عالميتها مع ما يشهده عالم اليوم من توسع كبير في كافة المجالات، لا سيما بعد استخدام شبكات المعلومات، الأمر الذي زاد من قدرة عصابات الإنتاج والترويج والتهريب على تبادل المعلومات والخبرات التي تسهل لهم عملية تطوير أنشطتهم الإجرامية وإتمام مشاريعهم بشكل سريع.

و من هذا المنطلق أصبحت خطورة المخدرات بكافة أنواعها أمرا محلا وعاجلا، ولعل هذا ما يفسر الجهود والتشريعات التي كرست هذه الخطورة في الدول المتقدمة وحتى في الدول المتخلفة، إذ خطت هذه الدول خطوات عملاقة في هذا المجال، حيث أقرت الأمم المتحدة اتفاقية حول مكافحة المخدرات عام 1961 واتفاقية المؤثرات العقلية لسنة 1971 وكذلك اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار بالمخدرات والمؤثرات العقلية في 1988/12/19., في حيت عقدت عدة اتفاقيات عربية تؤكد خطورة إلمخدرات أهمها الاتفاقية العربية لمكافحة الاتجار الغير مشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية واتفاقية الرياض العربيـــة للتـــعاون القضائي وكذا الإستراتيجية العربية الشاملة لمواجهة ظاهرة المخدرات .

- والجزائر كغيرها من الدول تعاني من آفة إدمان وإنتاج وترويج المخدرات وذلك بحكم موقعها الجغرافي، إذ أصبحت في الآونة الأخيرة موقعا خصيبا لترويج هذه السموم وذلك بسبب الإقبال الشديد عليها نتيجة التحولات العميقة التي تمر بها الجزائر سواء في جانبها الاقتصادي أو الاجتماعي من ناحية أو لقرب الجزائر من مواطن زراعة وتصدير المخدرات من ناحية أخرى .

هذا وقد أدى التزايد المستمر لانتشار المخدرات إلى إحداث آثار مدمرة على كافة المستويات الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية، بحيث أصبح التصدي لهده الظاهرة ضرورة ملحة يمليها واجب المحافظة على الطاقة

البشرية الشابة خاصة والتي تعد الواجهة الأكثر تضررا من الفئات الأخرى.

انطلاقا من هذه المعطيات جاءت هذه الدراسة لتلقي الضوء على مشكلة المخدرات وتبيان مدى خطورتها على الفرد والمجتمع وما هي مختلف أسباب انتشارها على المستوى الوطني والدولي وفيما تتمثل أساليب الوقاية والعلاج منها ؟ .

1 / - أسباب انتشار المخدرات في الجزائر:

رغم أن المخدرات عموما لم تكن مجهولة لدى الفرد الجزائري، لكنها لم تشكل ظاهرة مرضية إلا بانتشارها المهول الذي لم تفلت منه أي دولة في العالم، فلا يخلو مجتمع بشري اليوم من هذه الآفة ومن عصابات ترويج السموم وتجار الموت، ما عدى مناطق معدودة قد لا تتعدى أصابع اليد الواحدة، ولأن الجزائر لا تدخل ضمن الاستثناء، فقد شهدت في السنوات الأخيرة زيادة في كميات المواد المخدرة المضبوطة من جهة وزيادة في أعداد المدمنين من جهة أخرى، وزيادة في عدد القضايا الناتجة عن تناول المخدرات من جهة ثالثة، حيث كشف مصدر أمني خصه إلى جريدة الشروق اليومي أن حوالي 5000 متورطا سنويا في ترويج وتعاطي المخدرات بالجزائر، أما معدلات الجريمة التي تزداد وتيرتها يوما بعد يوم، فهي لا تخرج عن كونها نتائج حتمية للتعاطي وانتشار الإدمان، وأمام هذا الوضع المتنامي للمخدرات يطرح تساؤل حتمي حول أسباب انتشار المخدرات بصفة مستفحلة في الجزائر؟

لانتشار المخدرات أسباب مختلفة منها ما يتعلق بطبيعة هذه المواد ومنها ما يتعلق بأسباب تجارية أو اجتماعية ومنها ما يتعلق بشخصية متعاطيها والظروف البيئية والحضارية والسياسية والتربوية .

ا/ - **الأسباب الحضارية**: إن هدف البلدان الاستعمارية هو القضاء على البنية الأساسية للبلدان الإسلامية عن طريق ترويج مجموعة من المخططات بغية شل طاقات الأمة الإسلامية وقتل نفوس أفرادها، فعملت على انتشار الأعمال الإباحية داخل هذا المجتمع الذي أقل ما نقول عنه أنه يعرف عدم مشروعيته وحرمته الشرعية، ودمرت الأسر عن طريق المحاكاة والتقليد الأعمى للدول الغربية، ولم يبقى أمام هذه الدول الباغضة هو القضاء على الفرد ولم يجدوا أنجع وسيلة لذلك من المخدرات، كما فعلت بريطانيا عندما شجعت على زراعة الأفيون في الهند ومصر وكما فعلت من أجل السيطرة على الصين عندما أوحت إلى عمالها بزراعة الحشيش في أراضيها والذي مكنها من استعمارها لأكثر من ثلاثة قرون.

كما ذكرت مجلة اللواء الإسلامي، أن الدول الأجنبية هي وراء انتشار المخدرات في البلدان العربية وذكر دور اليهود في نشر المخدرات والخمور والفساد وإغراق مصر ودول المنطقة بالمخدرات، فبلغ عدد المستهلكين لها في مصر أكثر من نصف مليون شخص[1]، كما انتشرت هذه السموم بين الذكور والإناث من مختلف الأعمار والمستويات والكارثة أنها تمس فئة الشباب، الفئة الأكثر حيوية في المجتمع، حيث أن متوسط أعمار المتورطين يتراوح بين 19 و53 سنة ونسبة 81 بالمائة من المتورطين إجمالا .

ففي اتصال مع السيد صالح عبد النوري، مدير دراسات التحليل والتقييم بالديوان الوطني لمكافحة المخدرات وإدمانها الكائن مقرها بالعاصمة [2] أكد لنا واقع المخدرات في الجزائر قد أخذ منزلقا خطيرا، حيث شهد رواج كبير

للقنب الهندي أ وما يسمى بالحشيش أو الكيف وهو يضبط بالأطنان، ففي عام 2002 تم ضبط 06 أطنان ليرتفع إلى ما يفوق 08 أطنان من القنب عام 2003 بنسبة زيادة وصلت إلى 32 بالمائة، مع الإشارة إلى أنه يصعب تحديد ما يروج فعلا في الواقع لأن هناك طرق ملتوية عديدة يسلكها المروجون والتجار لا تطالها مصالح المكافحة أما الأنواع الأخرى مثل الهروبين والكوكايين فهي تضبط بكميات محدودة لا تتجاوز بعض الكيلوغرامات لخطورتها وغلائها، بحيث وصلت نسبة المضبوطات ما بين 2001 و2003 إلى ما يفوق 65 بالمائة وحدد عدد المتورطين بين سنتي 1994 و2003 بـ 59804 شخص، دون تجاهل المؤثرات العقلية والمهلوسات والتي يتعاطاها الآلاف، حيث تم ضبط 452086 قرص لعام 2002 ووصل عدد الأقراص عام 2003 إلى 571138 قرص أي بنسبة زيادة وصلت إلى 62 بالمائة [3].

و مما تجدر ملاحظته أن المتاجرة في المخدرات تحتل فيها المناطق الحدودية الجنوبية منها والغربية المرتبة الأولى، حيث تم حجز بولاية سيدي بلعباس وولاية الوادي عن مزرعة للقنب الهندي بها 110 شجيرات تتجاوز طولها المتر الواحد مسقية ومحاطة بستار من جريد النخل ومزروعة وسط البصل والخضراوات [4].

غير أن الجزائر قد تتحول إلى بلد منتج للمخدرات حيث تم حجز 100 ألف نبتة من القنب الهندي، أنتجتها 20 هكتارا من الأراضي الفلاحية في كل من أدرار، تيزي وزو، بجاية والعاصمة وهو ما صرحت به مصادر أمنية والذي يدل عل أن المخدرات لم تقتصر على المناطق الحدودية بل حتى الداخلية أيضا مما يجعل الأمر أكثر خطورة[5].

وقد كشف تقرير ميداني للمؤسسة الوطنية لترقية الصحة وتطوير البحث العلمي في الجزائر، أن الظاهرة لم تعد تخص فئة الذكور فقط بل تعدتهم إلى الإناث،

خاصة في الأوساط الجامعية ب 13 بالمائة من الطالبات يتعاطين المخدرات ويتراوح سنهن بين 18 و33 سنة، حيث مست الدراسة 111 طالبة مقيمة في الأحياء الجامعية بالعاصمة وتأكد أن 22 بالمائة ممن شملتهن الدراسة يتناولن المخدرات يوميا وبصورة منتظمة وأن 39 بالمائة يفعلن ذلك داخل الاقا مة، فيما ذكرت أن 56 بالمائة يتناولن المخدرات بصفة فردية، وضبطت الدراسة نسبة الطالبات اللاتي لا يعرفن الكثير عن المخدرات في الوسط الجامعي بـ 20 بالمائة ويأتي القنب الهندي على رأس أنواع المخدرات المنتشرة بين الطالبات بنسبة 68 بالمائة وتليه الأقراص والمؤثرات العقلية مثل الفاليوم وأرتان بنسبة 17 بالمائة [6].

و ما تجدر ملاحظته حول هذه الدراسة أن هناك نوع آخر من الإدمان وهو الإدمان على التبغ[7] والكحول، حيث لوحظ أن عددا كبيرا من الطالبات يستهلكن التبغ (التدخين) والذي قدر ب18 بالمائة لأغلبية الأحياء الجامعية، في حين قدر استهلاك الطالبات للكحول بـ10بالمائة.

وتشير الإحصائيات إلى أن انتشار هذه الظاهرة واستفحالها داخل الأحياء الجامعية بالتحديد يعود إلى غياب دور الرقابة، سواء الرقابة الأسرية أو الرقابة داخل الأحياء الجامعية، كذلك سرعة تأثر الطالبات خاصة اللاتي جئن من مناطق محافظة، فيحاولون تقليد زميلاتهن المتحررات فيجدون فيهن الأسوة الحسنة، كما أن غياب الوازع الديني والتحصين الذاتي للأخلاق لعدد من الطالبات يؤدي إلى سرعة التأثر والتحاكي .

و في تقرير مماثل لذات المؤسس نشر عام 2003 تبين أن 34 بالمائة من تلاميذ الثانويات بالعاصمة يستهلكون المخدرات وأن 28 بالمائة منهم إناث وهي سابقة خطيرة إذا لم تتخذ في مواجهتها أنجع الوسائل للمكافحة سوف تصيح وباءا حقيقيا يصعب التحكم فيه .

ب / - الأسباب التجارية: من العوامل المقوية في انتشار تجارة المخدرات وترويجها على نطاق واسع هو ارتفاع مدا خيل تجارتها بسبب الحظر الذي تفرضه الدول على تجارتها وكذلك طبيعة هذه المواد وما تحتويه من خصائص ادمانية لا تسمح لمتعاطيها الإقلاع عنها بسهولة .

- الحظر الدولي على تجارة المخدرات يجعل وجودها قليلا وعرضها أقل من حجم الطلب، وإذا اختل الميزان بين العرض والطلب ارتفعت الأسعار، إذ تشير الإحصائيات في هذا المجال إلى أن سعر الكيلوغرام من الأفيون في البلاد المنتجة لا يزيد عن 10 دولارات، بينما هو في البلاد المستهلكة 10آلاف دولار، وهذا الارتفاع في أسعارها هو الذي جعل الاتجار فيها يعادل 10 بالمائة من حجم التجارة العالمية، فقد أكدت الإحصائيات الأمم المتحدة أن 70 بالمائة من جرائم الاتجار الغير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية والنفسية مرتبط بموظفين حكوميين مرتشين [8]، وفي الجزائر يصل سعر القطرة الواحدة من مخدر يوضع في القهوة أو الشاي إلى 50 دينار، في حين يتراوح الغرام الواحد من الكوكايين 5000 دج، أما الشمة الواحدة من الكوكايين والهيروبين فتتجاوز قيمتها إلى 9000دج [9].

- العامل الثاني لارتفاع أسعار هده المواد ومن ثم ارتفاع حجم التجارة فيها مرتبط بخصائص وطبيعة ومدى تأثيرها على نفس وجسم المتعاطي، فبمجرد أن يتعاطى أي شخص مادة من هذه المواد السامة سواء لحب الاستطلاع والتجربة، أو الغش من قبل التجار والمدمنين، فيتحول إلى شخص مدمن بالمعنى الذي قدمته منظمة الصحة العالمية من أن الإدمان هو حالة من التسمم الدوري, المزمن الضار للفرد والمجتمع وينشأ بسبب الاستعمال المتكرر للعقار الطبيعي أو المصنع، ويتصف بقدرته على إحداث رغبة أو حاجة ملحة، لا يمكن قهرها أو مقاومتها للاستمرار على تناول العقار والسعي الجاد للحصول عليه بأي

وسيلة ممكنة، حتى ولو كان يقتضي ذلك ارتكاب جريمة قد تصل إلى درجة قتل .

و الإدمان بطبيعته ينقسم إلى نوعين **نفسي وجسدي**، فأما الأول فيتعلق بتعود العقل وتكيف الشخص على تكرار أخذ جرعة من المخدر بصورة متصلة لتحقيق الراحة واللذة والنشوة وتجنب الشعور بالقلق والتوتر، وأشد المواد المسببة للإدمان النفسي هو الكوكايين، في حين الإدمان الجسدي هو ظاهرة انحراف الأعمال الوظيفية الطبيعية لجسم المدمن، بحيث أصبح تناوله للمخدر بشكل دائم ضرورة ملحة للاستمرار حياته وتوازنه، إذ يحدث منعه عن المدمن مصاعب كثيرة وأعراض خطيرة قد تسبب الموت المفاجئ [10] ،أشد المواد التي تسبب الاعتماد الجسدي هي الهيروين والمورفين الذي تكفي ثلاثة حقن متتالية حتى يحدث الإدمان عليه، وعندما يتوقف مدمني الهيروين والمورفين لعدة ساعات عن تعاطي هذه المواد، تظهر عليه أعراض سحب العقار التي تبدأ بالتثاؤب الشديد، انسياب اللعاب في الفم وانسياب الإفرازات من الأنف مع إسهال شديد وقيئ لايكاد يتوقف ويصحب كل ذلك عرق بارد وغزير وآلام شديدة في الساقين مما يصعب تحريكها بسهولة[11].

ج - / الأسباب الأخرى:

لعل أهم الأسباب المؤدية إلى المخدرات هي الظروف الاجتماعية التي يعيشها الفرد والمجتمع الجزائري من بطالة وفقر، وطغيان الجانب المادي خاصة وأنه سادت فكرة في أذهان الجزائريين، أن قيمة الشخص ترتبط بقيمة رصيده، فالتجأ الناس إلى كل ما من شأنه أن يحقق هذا الهدف حتى ولو كانت بأساليب غير مشروعة، فانتشرت الرشوة، السرقة، التزوير والمخدرات .

كما أن التقليد الأعمى الذي يسيطر على مراهقينا جعلهم يلجئون للبحث عمن يعطيه و يغنيه ويفسده، زيادة على كثرة الأفلام الهابطة التي تروج لها.

و في بحث أجراه الدكتور الطيار على مجموعة من المساجين متعاطي المخدرات، بين فيه أن كل المشاكل الأسرية والخلافات الزوجية كثيرا ما يدفع أفراد الأسرة للجوء إلى المخدرات هربا من الواقع المؤلم الذي يعيشونه وكذا سوء معاملة الأولاد أو الإفراط في تدليلهم وتلبية رغباتهم، كما أن عدم رقابة الأهل لأبنائهم يسهل من انحراف الأبناء إلى طريق المخدرات.

كما قد دلت إحصائيات أجريت حول إدمان الأحداث أن الأسباب الجوهرية التي تجعل صغير السن ينزلق في هاوية المخدرات تعود إلى البيئة الأسرية بالدرجة الأولى، خاصة في حالة تفتتها بانفصال الزوجين وعدم وجود أسلوب الحوار والمتابعة والمراقبة الأسرية .

و في دراسة ميدانية أجراها الباحث ساسي سفيان عن واقع المخدرات في الجزائر تبين من خلال نماذج الشباب المتعاطي للمخدرات، أنه مهما اختلفت الأسباب فان النتيجة واحدة، وهي إرادة النسيان كما يعتقدون والبحث عن مسكنات للفقر والفشل الدراسي والبطالة وغير ذلك مما يرونه دافعا وجيها للاتجاه نحو المخدرات في محاولة يائسة للتغيير أو توهم ذلك، فقد أثبت أن المتعاطي يشعر بنشوة زائفة وسعادة لا يستشعرها في حالاته العادية، وفي حديث مع أحد الشباب وهو جمال البالغ من العمر 20 سنة يصرح بأن الفضول ومحاولة المعرفة هو ما دفعني إلى خوض هذه التجربة، فقد بدا في التدخين وهو في سن 16 سنة، ثم ما لبث بعد محاولات من أحد أصدقائه الذي يكبره بعامين أن تمكن من تذويقه المخدرات وهو في سن 18 سنة، فأصبح لصا داخل منزله، يسرق كل ما يجده أمامه فقط تلبية لرغبته في التخلص من آلامه، يبقى هذا نموذجا بسيطا أمام انتشار المدمنين واختلاف حالاتهم من شخص لآخر .

ويجب أن نشير إلى أهم عامل للانحراف بصفة عامة هو ضعف الوازع الديني والأخلاقي وعدم التحصين الذاتي وعدم اللجوء إلى الله في الشدائد، ذلك أن

الإنسان المتدين بعيدا جدا عن جحيم الاعتياد، إذ لا يمكن أن تمتد يده إلى المخدر لا بيعا ولا إنتاجا ولا تهريبا، لأن طريق المخدرات طريق الشيطان، ولا يمكن لطريق الرحمان أن تلتقي بطريق الشيطان.

كما أن رفاق السوء من العوامل المسهلة على الإدمان، فقضية جمال خير مثال على ذلك، حيث دلت الإحصائيات الميدانية أن أغلب ضحايا المخدرات يسببها أشخاص مدمنين ومتاجرين للمخدرات يفتحون أبواب الإدمان أمام الشباب عن طريق التدخين والخمور، لأن أخذ جرعات منهما يدفع بعض الأجسام والنفوس إلى طلب المزيد، فيجدون ذلك في المخدرات، حيث كشفت تقارير طبية أن عدد الوفيات الناشئة عن التدخين بالسجائر قد بلغ في الجزائر15000 شخص سنويا [12].

يضاف إلى ذلك أن غفلة المشرع عن تشديد العقوبات الجنائية عن مدمني المخدرات قد ساعد على انتشارها بشكل عام، حيث أنه وبالنظر إلى خطورة المخدرات من جميع النواحي، إلا أن العقوبات لا ترقى إلى مستوى الردع والقمع، بحيث يعاقب القانون الحائز والمستهلك للمخدر بالحبس من شهرين إلى خمس سنوات، كما يعفى من هذه العقوبة أثناء فترة العلاج.

كما أن العقوبات القمعية التي وضعها المشرع غير كافية لمكافحة هذه الظاهرة دون الاهتمام بمعالجة المشكلة من الناحية النفسية والاجتماعية وبحث الدوافع الحقيقية للانحراف والمحاولة الجدية لإصلاحها، لذلك لا بد أن يكون العلاج النفسي مرافقا للعلاج القانوني الرادع .

2 / - خطورة المخدرات وعلاقتها بالظاهرة الإجرامية:

بتعدد المخدرات من طبيعية وصناعية، تخليقية، مهلوسة إلى مؤثرة بالنفس والأعصاب، تزداد خطورتها باعتبارها نوع من أنواع السموم التي تفتك بالإنسان إلى الهلاك المحتم، وليس كل متعاطي بسيط للمخدرات يصطحب بنتائج

خطيرة، إنما ذلك الذي يجعل صاحبه مدمنا عليه، ولا يستطيع الاستغناء عنه، وفي حال عدم تناوله قد يحدث اختلالا كبيرا في وظائف الجسم الحيوية، بسبب نقص مادة كيماوية يوفرها المخدر ويعتاد عليها الجسم .

ا / - خطورة المخدرات:

في الواقع لا يوجد أي مؤشر واضح أو دليل قاطع لوضع علاقة بين المخدر والجريمة، إلا أن هناك دراسات متعددة أشارت إلى بعض صور هذه العلاقة، حيث كشفت الدراسات المتعددة والمتخصصة التي أجريت لتحديد مدى العلاقة بين المخدر والسلوك الإجرامي، أن المخدرات قد تكون عاملا للانحراف وارتكاب الجرائم، فالعالم الأمريكي ساندوز Sandoz رأى من خلال دراسة أجريت على 60 مدمنا على مادة المورفين أن 42 منهم لم يرتكبوا أية جريمة قتل قبل إدمانهم، بينما بلغت الجرائم كل واحد منهم بمعدل 08 بعد تعاطي المخدرات .

كما أن وبعد الاعتياد على المخدرات يصبح المدمن مضطرا إلى ارتكاب جرائم ذات طبيعة مالية كالسرقة، إصدار الشيكات بدون رصيد، تزوير العملة والاحتيال .....الخ الجرائم، وذلك بغية تأمين المال للحصول على المخدرات [13] .

بينما أشارت دراسات أخرى إلى عدم وجود علاقة جوهرية ومباشرة بين المخدر والجريمة ومنها دراسة برومبورج promborg في مدينة نيويورك بين سنوات 1932 و1937، فيما أكدت دراسات أخرى أن غالبية الجرائم التي يرتكبها المدمن عبارة عن مخالفة قوانين حيازة مادة مخدرة أو استعمالها بصورة غير مشروعة، ومهما يكن من واقع هذه الدراسات والاستنتاجات، فإنها لم تنكر خطورة المخدرات وتأثيراتها السلبية على شخصية الإنسان وسلوكه وما تحدثه من تفاعلات في جسمه وعقله قد تقوده إلى سبيل الجريمة [14] .

- إن خطورة المخدرات تظهر من خلال عدة جوانب :

1- / - الجانب الصحي:لقد ثبت أن استهلاك المخدرات والإدمان عليها يؤدي إلى تدمير الفرد صحيا ونفسيا، وذلك بإصابته ببعض الأمراض النفسية والعقلية كالهلوسة والجنون وفقدان الذاكرة، كما قد يصاب بفقدان المناعة " الايدز " في حال استخدام الحقن الملوثة أو المستعملة، وأن الشعور بالقلق والتوتر والخوف وانفصام الشخصية من بين أخطار الإدمان، فقد ثبت أن تعاطي المخدرات الهروين مثلا يسبب أمراضا خطيرة ومستعصية منها ما يدمر الجهاز العصبي أو الشلل النصفي، كما أن الميث الكراك يؤدي إلى تغيرات حادة في المخ، وكل هذه الأمراض بطبيعة الحال قد تكون عاملا من العوامل المؤدية إلى الجريمة.

2 / - الجانب الاجتماعي:

لا شك أن تعاطي المخدرات ظاهرة اجتماعية بالدرجة الأولى، لهذا إدا وجد داخل أسرة معينة شخص مدمن، فسيؤثر حتما على العلاقة الأسرية بتصدعها وتفككها ومن ثم انحرافها، فإذا كان الأب مدمنا وهو الأسوة والقدوة لأبنائه، فكيف سيكون مصير هؤلاء الأبناء ؟ بطبيعة الحال يسيطر عليهم نزعة الاستهتار واللامبالاة، وفي الوقت المحدود الذي يمضيه معهم يكون دائم الشجار مع الزوجة والأبناء، مما يطبع في نفسيتهم التشاؤم وكره الحياة وينحطون آخر المطاف تحت وطأة الفقر والحاجة، ولا شك كل هذه الظروف تعد سببا لانحراف الأبناء نحو عالم الجريمة والمجرمين ما دامت تنعدم القواعد والأسس الأخلاقية والتربوية .

3 / - الجانب الاقتصادي:

إن تعاطي المخدرات يخل بالتوازن الاقتصادي للشخص المدمن، بحيث ينفق هذا الأخير جانبا كبيرا من دخله للحصول على هذه المواد السامة، مما يجعل ذمته المالية سيئة وتلح عليه مطالب الحياة فيندفع في سبيل إشباعها إلى طرق باب الجريمة وبخاصة جرائم الأموال، هذا في حالة عمله، أما إذا كان بدون

عمل فسيستعمل كافة الطرق لجلب المال وإنفاقه في تناول هذه المواد من جهة ومن جهة أخرى، فإن التخدير يؤدي إلى الانحطاط القوى البدنية والذهنية لدى المدمن، فيقل جهده في العمل ويسوء إنتاجه كما وكيفا، فيفصل من عمله أو على الأقل يقل دخله، فيؤدي به إلى ارتكاب جرائم التشرد والتسول والاعتداء على المال تحقيقا لكسب غير مشروع [15] .

ومن شأن خطورة المخدرات من جوانبها الاقتصادية والاجتماعية والصحية أن خصها المشرع الجزائري على غرار باقي التشريعات بنصوصه واعتبرها جريمة معاقب عليها .

ب / - تجريم المخدرات:

لم يكن المشرع الجزائري قبل 2004 يعرف قانون خاص بالمخدرات، لأن الجريمة كانت تستمد شرعيتها من قانون مكمل لقانون العقوبات وهو القانون المتعلق بحماية الصحة وترقيتها رقم 85 – 05، غير أنه ونظرا للانتشار الواسع للمخدرات وخطورتها سواء من حيث الاستهلاك الشخصي أو من حيث الاتجار الغير مشروع بها، كان لا بد على المشرع أن يحيط هذه الجريمة باهتمامه الكبير، لذلك أصدر قانون رقم 18/04 المؤرخ في 25 / 12 / 2004 يتعلق بالوقاية من المخدرات والمؤثرات العقلية وقمع الاتجار والاستعمال الغير مشروعين بها .

إذن تعاطي المخدرات والاتجار بها وتسهيل الحصول عليها من الجرائم التي يعاقب عليها القانون إلى حد أن بعض الدول تطبق عقوبة الإعدام للممولين والمهربين والمتاجرين بها، كما أنها تصادر أموالهم، وما دامت كذلك يتعين توافر ركنيها المادي والمعنوي.

1 / - الركن المادي:

ويشمل مجموعة السلوكات المادية المتعلقة بالمخدرات وأن تنصب هذه الأفعال على نباتات مخدرة ممنوعة الاستعمال .

فأما الأفعال المادية، فشملت دائرة التجريم كل صور الاتصال بالمخدر، سواء كان عن طريق البيع، الإنتاج، الاستهلاك، الاستيراد والتصدير وحتى الحيازة .

كما يجب أن **ينصب الفعل على مادة مخدرة**، والمواد المخدرة المتداولة في الجزائر نوعين، مواد في شكل نباتات مخدرة ومواد عبارة عن مستحضرات طبية ومواد طيارة . فأما النباتات المخدرة تأخذ عدة أشكال مثل "الحشيش، الخشخاش، نبات القات، المورفين، الهيروين والكوكايين"، في حين تكون المستحضرات الطبية عبارة عن أقراص أو حبوب طبية، إذا ما استعملت بدون توجيهات الأطباء، فإنها تؤدي إلى تنشيط بعض المراكز العصبية في المخ، فيؤدي استعمالها إلى بعض الاضطرابات واختلال الحواس، وقد انتشر استعمالها بشكل كبير في الآونة الأخيرة، إذ يسعى المدمن لاقتنائها كبديل للمخدر ومثل هذه الأقراص "السيكونال، أمتينال، البارتيبورات وتروكسان .....الخ " .

و تجدر الإشارة إلى أنه ظهر نوع جديد من الإدمان وهو **المواد الطيارة** وهو نوع غريب ويتمثل في استنشاق

المواد المنبعثة من الغراء، البنزين، الأصباغ، المبيدات والغازات، ويعتبر تأثير استنشاقها شبيه بتأثير المواد المخدرة الحقيقية في اشتراكهما في ذهاب العقل وأمراض سداد الممرات التنفسية والرئوية ونقص الأكسوجين [16] .

2 / - الركن المعنوي: ومقتضى الركن المعنوي أن جريمة المخدرات هي جريمة عمدية تقوم على تواجد قصد عام يحتوي على عنصر العلم والإرادة وقصد خاص من شأنه أن يشدد في العقوبة [17] .

3 / - **العقاب** : جرم المشرع الجزائري المخدرات وعاقب عليها بعقوبات تختلف باختلاف غرضها، حيث نصت المادة 12 من قانون الوقا ية من المخدرات والمؤثرات العقلية على عقوبة الحبس من شهرين إلى خمس سنوات وبغرامة من 5000 دج إلى50000كل شخص يستهلك أو يحوز من أجل الاستهلاك مخدرات أو مؤثرات عقلية .....الخ .

كما يعاقب بالسجن المؤبد كل من قام بطريقة غير مشروعة بتصدير أو استيراد مخدرات أو مؤثرات عقلية (المادة 19 من نفس القانون) . وهكذا حيث تتشدد العقوبة كلما أخذت الجريمة منحى الخطورة، لكن قد تتخذ تدابير من شأنها عدم ممارسة الدعوى العمومية ضد الأشخاص الذين امتثلوا للعلاج الطبي الذي وصف لهم لإزالة التسمم وتابعوه حتى النهاية. (المادة 06 من نفس القانون).

3 / - أساليب مكافحة المخدرات :

نظرا لاستفحال المخدرات داخل مختلف المجتمعات، أخذت معظم الدول على عاتقها جهودا من أجل مكافحة المخدرات والحد من انتشارها، لأن فاعلية المكافحة تتطلب تضافر جهودا كثيرة وتعاون وتنسيق بين الدول من جهة وبين كثير من الوزارات، كما أن فاعلية المكافحة على المستوى المحلي لا بد وأن تكون عن طريق وضع سياسة وطنية رشيدة ومؤسسات فاعلة لها أهداف واضحة تراعي أن المخدرات مشكلة عالمية، وتتطلب وضع التعاون الدولي والعربي في الاعتبار، وعلى ضوء ذلك أخذت معظم الدول العربية العديد من التدابير التي استهدفت مواجهة المشكلة والحد من تداعياتها سواء على المستوى الإقليمي أو المحلي أو الدولي .

- فعلى **المستوى المحلي**، تطورت التشريعات في كثير من الدول العربية واتجهت نحو التشدد في عقوبة الاتجار والجلب والتعاطي حتى وصلت العقوبة إلى الإعدام، إذ نص قانون الصحة الجزائري في مادته 248 "على الحكم

بالإعدام إذا كانت المخدرات مخلة بالصحة المعنوية للشعب الجزائري "، إضافة إلى عقوبات ماسة بالحرية .

و على المستوى الثنائي عقدت العديد من الاتفاقات بين الدول العربية أهمها الإستراتيجية العربية لمكافحة الاستعمال الغير مشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية [18] .

- لكن على **المستوى الدولي** فقد تابعت معظم الدول العربية الأنشطة الدولية الخاصة بمكافحة المخدرات، وانضمت إلى العديد من آليات العمل الدولي المعنية بالرقابة على المواد المخدرة والمؤثرات العقلية وكان أهمها -/ الاجتماع الثالث لرؤساء المصالح المتخصصة في مكافحة المخدرات في الجزائر يومي 05 و06 أوت 1997 - / المؤتمر العربي الحادي عشر لرؤساء أجهزة المكافحة بالدول العربية في جدة من 21 إلى 22 جوان

- / المؤتمر الدولي لبرنامج الأمم المتحدة للرقابة على المخدرات (uncdp) للحد من الطلب على المخدرات إلى غير ذلك .

- أما سبل المكافحة بصفة عامة يمكن ردها إلى سبل وقائية وأخرى علاجية .

ا / - **السبل الوقائية:** تعود أسباب انتشار المخدرات إلى غياب الوعي والمراقبة وضعف الإيمان، خاصة وأن الكثير من مظاهر السلوك الإجرامي المنتشرة بين فئات الشباب تعود إلى الفراغ واستهلاك المخدرات، ومن ثم فإن السبل الوقائية تساعد على التخفيف من حدة هذه الظاهرة عملا بالقاعدة " الوقاية خير من العلاج " وأهمها :

- / **دور الأسرة** : تعتبر الأسرة النواة والحلقة الأولى لقيام المجتمع[19]، وكلما صلحت الأسرة صلح المجتمع، لهذا أوكلت مهمة إرساء القواعد الأساسية الأولى للفرد إلى الأسرة التي تغرس القيم والمبادئ والسلوكات في نفوس أفرادها، فإذا قامت الأسرة بتثبيت عزيمة أبنائها بالمبادئ الأخلاقية والسلوكات

الاجتماعية الجيدة وتعاليم ديننا الحنيف نشأ الفرد في كنفها محصنا من كل الشوائب والانحرافات، أما إذا كانت الأسرة هي بذاتها مشتتة، الأب فيها يدخن ويتاجر بالمخدرات فإن التنشئة الأسرية تعكس هذه التصرفات، ومن هنا يصبح المحور التربوي أحد المحاور الأساسية والهامة التي تقي من مخبة الوقوع في مشكلة تعاطي المخدرات والمتاجرة بها .

لكن الأسرة ليست الوحيدة في عملية التوجيه والتأثير إنما تشاركها فذلك مؤسسات عديدة من ذلك المسجد والمدرية ومؤسسات التعليم والمؤسسات الثقافية ووسائل الإعلام والاتصال.

- / **الجانب التحسيسي**:إن توعية أفراد المجتمع بالآثار الضارة لتعاطي المخدرات على أسس علمية وا قعية ودون مبالغة أو تشويه للحقائق، تلعب دورا كبيرا في الوقاية من انتشار المخدرات، إلا أن الكثير من برامج

التوعية تفشل لعدم استنادها على الصدق والموضوعية، وتتم التوعية العلمية الواضحة والصادقة من خلال المحاضرات والمؤتمرات والصحف والمجلات، الإذاعة، التلفزيون والسينما

ويمكن الاستعانة في برامج التربية هذه بخبرة المتخصصين العلميين في تعاطي المخدرات مثل الأطباء والأخصائيين الاجتماعيين والنفسانيين وكذلك بخبرة بعض متعاطي المخدرات السابقين، وتكون هذه البرامج أكثر نجاحا حين تتخذ شكل جماعي، أي حين يشرك الجمهور بدور إيجابي فيها عن طريق المناقشة[20].

حيث عقدت ندوة دولية بالجزائر حول مشكلة إدمان المحذرات وعلاقتها بالايدز والالتهاب الكبدي، وشارك في هذه الندوة أطباء متخصصين في مجال المكافحة والإدمان وأوضح من خلال هذه الندوة ضرورة التعاون الأمني علي

الحدود خاصة وأن ما بين 70و75بالمائة من الكميات التي يصادر ها الأمن والمكافحة الجزائرية

تعبر البلاد فقط وضرورة تشديد الرقابة علي المناطق الحدودية التي تمر عليها هذه المواد السامية وخاصة مناطق الجنوب والغرب .

بالإضافة إلى حملات توعية لتبصير الشباب بمخاطر الإدمان خاصة في المدارس، على اعتبار أن برامج الصحة المدرسية أصبحت تولي أهمية لمسألة الإدمان وتعاطي المخدرات .

و على هامش افتتاح فعاليات الملتقى التكويني الميداني في مجال تقنيات مكافحة المخدرات الذي احتضنت أشغاله المديرية الولائية للأمن الوطني بتلمسان في[21] 2000 أكدت على الأبعاد الأساسية لهذا التربص التكويني وعلى وجه التحديد التحسيسي منه .

- / **الجانب التشريعي** : لقد أفلح المشرع الجزائري حينما نص على تجريم المتاجرة بالمخدرات وتشديد العقوبات إلى حد النص على عقوبة الإعدام [22] المادة 248 من قانون تنظيم الصحة قبل إلغائه بقانون 04 – 18 المتعلق بالوقاية من المخدرات والمؤثرات العقلية، لكن هذه العقوبة في الواقع لم توقع، لذا وجب على المشرع

أن يفعل دور القانون ويجعله يحظى بالتطبيق الصارم، بأن لا يفتح للقضاة أبواب الظروف المخففة التي توسعوا فيها كثيرا إلى درجة وجود نصوص قانونية لا يعمل بها البتة ومنها المتعلق بالإعدام، كما لا يعتبر حق العفو الشامل حقا مكتسبا في المناسبات وخاصة بالنسبة للعفو عن جرائم المخدرات [23] .

هذا من جهة ومن جهة أخرى فإن وسيلة تغليظ العقوبة في جرائم المخدرات عاجزة عن إحداث النقص من خلال التعاطي والاتجار، حيث تبين أن هذا التشديد هو أحد الأسباب الهامة لانتشار تعاطي المخدرات، لهذا كان لا بد من

عدم جدوى العقوبة المسلطة على المدمن، ولأن النظر إليه كمريض محتاج للرعاية والعلاج أفيد وأنجح

من مجرم تطبيقا للقاعدة " **أن المدمن يعالج ولا يعاقب** " عكس المتاجرة بالمخدرات ونقلها، فمن الأفضل تسليط أقصى العقوبات لردعهم، حيث أصدرت محكمة الجنايات لمجلس قضاء غرداية يوم 19 /11 / 2006 حكما بالمؤبد في حق 04 متهمين بنقل والمتاجرة بالمخدرات .

كما تجدر الإشارة هنا إلى وجود وقاية من الدرجة الثانية، ويقصد بها **التدخل العلاجي المبكر**، بحيث تمكن الوقاية من التمادي في التعاطي والوصول به إلى مرحلة الإدمان، إذ تشير الأبحاث في العالم وبالأخص في مصر أن نسبة من يتوقفون ويتراجعون عن التعاطي وهم لا يزالون في مرحلة الاستكشاف تقدر ب 75 بالمائة وأن 25 بالمائة يتعاطون نسبة حوالي 75 بالمائة ويدمن حوالي 25 بالمائة [24] .

- / **تقليل فرص الحصول على المخدرات** : لتقليل حجم مشكلة تعاطي المخدرات والمتاجرة بها والوقاية منها لابد من إغلاق جميع البوابات التي تؤدي إلى الإدمان، ويتطلب ذلك تجريم ما ثبت أنه يؤدي إلى الإدمان على المخدرات، والواقع أن ما يؤدي إلى ذلك على وجه الخصوص هما " **التدخين والخمر** " خاصة إذا كان الاستعداد للتعاطي والإدمان سريع الاستجابة للضغوط النفسية والاجتماعية، فمن التدخين إلى الكحول ثم المخدرات، فكل مدمن مخدرات سبق له أن شرب الخمر، وكل شارب خمر سبق له وأن دخن السجائر [25].

و قد أثبتت النتائج البحثية علاقة مدهشة بين التدخين الكحول، تشير إلى أن الذين يبدؤون بالتدخين فمن المحتمل أن يستخدموا خمورا قوية، لكن الذي يشرب الخمر، فمن غير المحتمل أن يبدأ بتّدخين السجائر، لهذا فإن الشرب

يمكن أن يستمر بدون تدخين، لكن التدخين إلى حد ما متبوع بشرب الخمر القوي، والاستخدام المزدوج للسجائر والخمر القوي مرتبط بالدخول إلى عالم المخدرات [26].

و ما دام كل من الخمر والتدخين يسببان الإدمان على المخدرات، فمن الواجب أن يكون حكمها في القانون هو الحكم نفسه على المخدرات، إن لم يكن أكثر من ذلك .

هذا من جهة تعاطي المخدرات، لكن من ناحية الاتجار بها فتكون فرص التقليل من الحصول على المخدرات إبتداءا من خلال المكافحة التهريب وعصابات المهربين على المستوى الدولي والمحلي، وبالطبع يقع عبئ هذه المهمة على أجهزة الأمن بالتعاون والتنسيق مع مختلف الوزارات والدول، وذلك بغية إحباط أي نشاط إجرامي سواء بتصدير أو استيراد المخدرات .

لكن في حقيقة الأمر أن هذا التعاون تعترضه صعوبات متمثلة في الزراعات المخدرة [27]، إذ تمثل المخدرات ذات الأصل النباتي حوالي 95 بالمائة من مجمل المخدرات التي يتعاطاها الإنسان وأهمها القنب الهندي والأفيون ومشتقاته، وينتج من نبات الخشخاش والكوكايين ومشتقاته ينتج من نبات الكوكا، حيث أن أغلب طرق مكافحة زراعة النباتات المخدرة وخاصة الكيماوية تؤدي إلى إبادة المحاصيل الزراعية الأخرى، وتخزين هذه المواد في أماكن يصعب إيجادها كزرعها مثلا ضمن محاصيل زراعية أخرى، مما يحول دون اكتشافها والتوصل إليها .

ب / - السبل العلاجية : ويرتكز هذا الأسلوب على علاج الإدمان إراديا أو بتوفير رعاية معينة داخل مصحات علاجية .

- / الإرادة : إن الإدمان مجرد عادات يأتيها الإنسان بإرادته ويمكن الإقلاع عنها بإرادته، بحيث مدى نجاح العلاج متوقف على نسبة كبيرة من مدى استعداده

للتخلص من هذه الآفة، كما أن الرغبة الأكيدة في العلاج ضرورية، فقد أثبتت الإحصائيات أن 64 بالمائة ممن فرض عليهم العلاج فشلوا فيه وسرعا نما عادوا إلى تناول المخدر، وإذا تم للفرد الاقتناع بالإقلاع عن تناول المخدر والعلاج منه تأتي بعد ذلك مرحلة تقوية الإرادة التي تقوم على تقوية وتعميق الشعور بالجانب الروحي القائم على الإيمان بالله واليوم الآخر ن، وأن يقتنع بحرمة هدا السلوك وعاقبته [28].

- / **رعاية المتعاطين وتقليل عددهم** : إن علاج الإدمان يتطلب عيادات خاصة ومؤهلة ن هدفها العمل على حل مشاكل المدمنين نفسيا واجتماعيا واقتصاديا ووضع برنامج لمتابعة حالة المتعاطين السابقين حتى لا يحدث لهمٌ انتكاس ويعودون إلى التعاطي مرة أخرى، وهو ما لجأت إليه المملكة العربية السعودية من إنشاء مركز الرعاية اللاحقة بإدارة مكافحة المخدرات بالحرس الوطني، ويعنى هذا المركز باهتمام طويل المدى ومتابعة مرضى الإدمان من خلال جلسات العلاج النفسي والاجتماعي والتي تقوم على مجموعة من المبادئ الفعالة للعلاج، **نذكر على سبيل المثال:**

- مساعدتهم على فهم الإدمان كمرض متفاقم
- مساعدتهم على إيضاح مفهوم الوقاية من الانتكاس .
- محاولة إشراك الأسرة في العملية العلاجية و إيجاد طرق صحيحة في التعامل مع مشاكل حياته وحلها ..

إيجاد طرق صحيحة في التعامل مع مشاكل حياته وحلها .

الخاتمة من خلال ما تقدم، يتضح أن المخدرات بمختلف أشكالها تعد من إحدى المشكلات الكبرى التي يعاني منها عالمنا المعاصر بل وتأتي في مقدمتها نظرا لانعكاساتها المدمرة على كافة الأنشطة الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية وحتى السياسية، فأثارها لا تقف عند حد الفرد المتعاطي بل تتعداه إلى

مستويات أخرى، وإزاء ذلك وجب العمل على مكافحة الظاهرة بمختلف أشكالها ولايتأتى ذلك إلا بالنظر إلى المشكلة من خلال العمل على مكافحة الظاهرة من جذورها التي تمتد إلى بنية التنظيم الاجتماعي نفسه وإلى منظومة القيم الأخلاقية والاجتماعية الضابطة للسلوك، إضافة إلى وجوب تكافل المؤسسات الفاعلة في التنظيم الاجتماعي كالأسرة المدرسة، المؤسسات القضائية، وكافة المؤسسات الثقافية والإعلامية ووسائل الاتصال، وأما فيما تعلق بالمتاجرة بالمخدرات بكافة أشكالها، فالجانب الرادع وحده لا يكفي، بل لا بد من جانب وقائي يتمثل في تكثيف الجهود سواء على المستوى الوطني وذلك بالتنسيق بين مختلف الوزارات أم على المستوى الدولي وذلك بتكثيف الرقابة الحدودية على المناطق الأكثر عبورا للمخدرات .

الهوامش :

1 /- رحماني منصور، علم الإجرام والسياسة الجنائية، دار العلوم للنشر، الجزائر، طبعة 2006، ص 145 .

2 / - أنشئ الديوان الوطني لمكافحة المخدرات وإدمانها بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 97-212، في حين تم التنصيب الرسمي له في سنة 2003، لكن عدل بموجب المرسوم الرئاسي رقم 06 -118 المؤرخ في 31 مايو سنة 2006 .

3 / -ساسي سفيان، انتشار ظاهرة تعاطي المخدرات في المجتمع الجزائري وخاصة في أوساط الشباب، مقال نشر على الانترنت، الحوار المتمدن، العدد 27 /أكتوبر 2004 .

4 / - مقال نشر في مجلة الراية القطرية يوم 16 أكتوبر 2006 .

5 / - جريدة الخبر، عدد يوم الاثنين 20 أوت 2007، ص 07 .

6 / - ساسي سفيان، المقال السابق، ص 02 .

7 / - صادقت الجزائر على اتفاقية منظمة الصحة العالمية بشان مكافحة التبغ المعتمدة بجنيف في 31/ماي 2003 بموجب المرسوم الرئاسي رقم 06 – 120 المؤرخ في 12/ 03 / 2006 .

8/ - جريدة حوادث الخبر ن العدد 51 ليوم 28 سبتمبر 2004، ص 13 .

9/ - جريدة الخبر، عدد يوم 11 سبتمبر 2004، ص 19 .

10/ - ساسي سفيان، المقال السابق، ص04 .

11/ - رحماني منصور، المرجع السابق، ص 151 .

12 / - جريدة الشروق اليومين العدد 2007، ص 20 .

13 / - القاضي غسان رباح، قانون المؤثرات والمخدرات العقلية الجديد، دار الخلود للصحافة والطباعة والنشر والتوزيع، لبنان، ص 14 .

14 / - علي محمد جعفر، الإجرام وسياسة مكافحته، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، 1993، ص 60 .

15 / - إسحاق إبراهيم منصور، موجز في علم الإجرام وعلم العقاب، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، 1991، ص 60 .

- فوزية عبد الستار، علم الإجرام وعلم العقاب، ص 149 .

16 / - نصر الدين مروك، جريمة المخدرات في ضوء القوانين والاتفاقيات الدولية، دار هومه للطباعة والنشر ن الجزائر، 2004، ص 50 .

- فاديه يحي أبو شهبه، ظاهرة إدمان المخدرات، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، العدد الأول، السنة 34، يناير 1994 .

17 / - عبد الحميد الشواربي، البراءة في قضايا المخدرات، مؤسسة الثقافة الجامعية، ص 51 .

18 / - الدورة الخامسة لانعقاد هذه الإستراتيجية بتونس عام 1986، وكان أهم أهدافها تحقيق أكبر قدر ممكن من التعاون الأمني العربي لمكافحة الاستعمال الغير مشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية .

19 / - نصر الدين مروك، المرجع السابق، ص 226 .

20/ - أحمد عبد العزيز الأصفر، عوامل انتشار ظاهرة تعاطي المخدرات في المجتمع العربي، مجلة الأمن والحياة، العدد 269، السنة 24، نوفمبر، ديسمبر، 2004 .

21 / - إن الهدف لاختيار مدينة تلمسان لتنظيم هذا الملتقى، أرجعه ممثل العقيد تونسي في حديثه للشروق اليومي بثلاثة أبعاد، أولها كون تلمسان تقع بين منطقة الاستهلاك والإنتاج، أما البعد الثاني وهو اختيار الجانب التقني من قبل فرقة مكافحة المخدرات بالاعتماد على تقنيات جديدة، أما البعد الأخير وهو الجانب التحسيسي الذي يلعب دورا كبيرا في مكافحة المخدرات .

22 / - من أنجح الدول التي قضت على جرائم المخدرات، المملكة العربية السعودية، حيث أكد المسؤولون في المملكة أن استخدام عقوبة الإعدام قد أثبتت أنه رادع فريد ضد الجريمة في البلاد خاصة فيما يتعلق بجرائم المخدرات .

23 / - رحماني منصور، المرجع السابق، ص 157 .

24 / - نصر الدين مروك، المرجع السابق، ص 598 .

25 / - رحماني منصور، المرجع السابق، ص 158 .

26 / - رحماني منصور، المرجع نفسه، ص 159 .

27 / - اللواء صفوت محمود درويش، تعاون الشرطة والجيش دعم للاستقرار والأمن، مجلة الأمن والحياة، العدد 249، لعام 2003، ص، 44 .

28 / - رحماني منصور، المرجع السابق، ص 156 .